

Distr.: Limited  
29 July 2015  
Arabic

Original: English, French and Spanish

الجمعية العامة



لجنة القانون الدولي

الدورة السابعة والستون

جنيف، ٤ أيار/مايو - ٥ حزيران/يونيه

و ٦ تموز/يوليه - ٧ آب/أغسطس ٢٠١٥

## حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية

نص مشاريع المواد التي اعتمدها لجنة الصياغة مؤقتاً في الدورة السابعة والستين

مشروع المادة ٢

تعريف

لأغراض مشاريع المواد هذه:

...

(و) يُقصد بعبارة "العمل الذي يتم بصفة رسمية" العمل الذي يقوم به مسؤول الدولة

في ممارسة سلطة الدولة.

مشروع المادة ٦

نطاق الحصانة الموضوعية

١- يتمتع مسؤولو الدولة بالحصانة الموضوعية فيما يتعلق فقط بالأعمال التي يقومون

بها بصفة رسمية.

٢- تظل الحصانة الموضوعية فيما يتعلق بالأعمال التي تتم بصفة رسمية قائمة بعد

زوال صفة مسؤول الدولة عن الأفراد المعنيين.



الرجاء إعادة استعمال الورق



٣- تظل حصانة الأفراد الذين كانوا يتمتعون بالحصانة الموضوعية وفقاً لمشروع المادة ٤ قائمة بعد انتهاء فترة ولايتهم فيما يتعلق بالأعمال التي كانوا يقومون بها بصفة رسمية أثناء فترة الولاية المذكورة.

---